النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

حرية الصّحافة

تواجه الخطر الدّاهم

التقرير السنوي

لواقع الحريات الصحفية في تونس

03 ماي 2023

الفهرس

I. مقدمة عامة	5
II. المناخ السياسي العام	8
III. خطر العودة إلى الوراء يتواصل	9
1/ رئيس الجمهورية	9
2/ حكومة نجلاء بودن	10
3/ البرلمان	10
IV. إطار تشريعي يخنق حرية الصحافة	11
1/ المرسوم 54 سيفا بيد السلطة للقمع والترهيب	11
2/ قوانين قمعية وزجرية في خدمة ضرب حرية الصحافة	11
V. حدة الانتهاكات تتفاقم	12
1/ الإعلام العمومي	13
2/ المؤسسات الإعلامية المصادرة	13
3/ الصحافة المكتوبة والإلكترونية	14
4/ الإعلام السمعي البصري الخاص	14
VI. الاحصائيات العامة للاعتداءات	15
1/ معطيات عامة	15
2/ الحق في الوصول إلى المعلومة	16
3/ المعالجة القضائية لقضايا الصحفيين/ات	17
4/ السعي لتدجين وسائل الإعلام وتوجيه عملها	17
5/ خطابات التحريض والكراهية	18
6/ اعتداءات الجهات الرسمية	20
7/ اعتداءات الجهات غير الرسمية	21
VII. انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين/ات	22
VIII. التوصيات العامّة	24

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

« لكل انسان حق حرية التعبير، كل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.»

I.مقدمة عامة

إن الفترة التي يعكسها تقريرنا السنوي لواقع الحريات الصحفيّة في تونس ما بين ماي 2022 - ماي 2023 تمثل منعرجا خطيرا تعيشه الصحافة، خاصة مع مواصلة نفس سياسة القمع والتضييق بالإضافة إلى ما سجلته من تراجع على جميع المستويات خاصة على مستوى الحريات بسبب الهجمة الممنهجة من قبل السلطة السياسية. واعتمادا على الوقائع وسلسلة محاكمات الرأي التي طالت صحفيات وصحفيين والتشريعات المعادية للحريات وحرية الصحافة بصفة خاصة وسياسات الفترة الاستثنائية التي تجعلنا ندقّ ناقوس الخطر أمام ما يتهدّد أهمّ مكسب للثورة التونسية وهو حرية التعبير والصحافة من تهديدات خطيرة وجدية، في سياق يواصل فيه رئيس الجمهورية قيس سعيد جمع كل السلطات في يده وهي سابقة تاريخية تنذر بالتراجع عن التوجه الديمقراطي الذي اختارته تونس بعد الثورة.

ان اغلب الانتهاكات التي تم تسجيلها طيلة السنة ترتبط ارتباطات وثيقا بالإجراءات الاستثنائية التي أعلنها رئيس الجمهورية قيس سعيد في 25 جويلية 2021 والتي جمع بمقتضاها جميع السلطات لديه، وأصبحت السياسات الحكومية والممارسات اليومية تسير على النحو الذي رسمه لتجسيد الإنغلاق امام الصحافة والتعتيم على المعلومة وممارسة البروبغندا عن طريق وسائل الاعلام العمومية التي اعادتها السلطة الى بيت الطاعة.

ان السياسة الاتصالية المنغلقة لا تعترف بحق المواطن في معرفة ما يجري في بلاده وحقه في المشاركة العامة وضرب حق الوصول إلى المعلومة والانتهاك الخطير لهذا الحق الذي ناضلت من أجله أجيال من الصحفيات والصحفيين والمجتمع المدني والنشطاء ويتجلى هذا الانتهاك عبر التمسك بالمنشور عدد 19 الذي ضرب حق النفاذ إلى المعلومة ومنع مؤسسات الدولة من تطبيق قانون حق النفاذ إلى المعلومة وخرق ابسط المبادئ الدستورية.

ان ما يميز الفترة الماضية هي سلسلة محاكمات الرأي بمقتضى المرسوم 54 سيء الذكر التي طالت صحفيات وصحفيين بالإضافة إلى نشطاء ومحامين ومدونين وسياسيين على خلفية أراء وتصريحات ومواقف تم الإدلاء بها لوسائل إعلام او مقالات وأعمال صحفية. هذه المحاكمات في اغلبها كانت بتعليمات مباشرة من السلطة التنفيذية ممثلة في وزيرة العدل والتي تصدر بدورها تعليمات كتابية للنيابة العمومية للبحث مع المعنيين وجرهم إلى فرق الشرطة والحرس للتحقيق من اجل مقالات او تصريحات، وهو أخطر ما تم تسجيله هذه السنة باعتبار عودة العقوبات السجنية في قضايا الرأي

ومحاكمات بالجملة لصحفيين وصحفيات واعتماد المرسوم 54 سيئ الذكر كعصا غليظة لقمع حرية الرأي والتعبير.

في سياق متصل واصلت السلطة مسارها الرامي الى ضرب التعددية والتنوع في وسائل الاعلام خاصة العمومية منها، فقد تبنت السلطة سياسة وضع اليد على مؤسسة التلفزة التونسية التي تحولت الى جهاز دعاية لها وابتعدت عن دورها في ضمان حق المواطنات والمواطنين في الاعلام المتنوع والتعددي لتلعب دور توجيه الرأي العام وتبرير خيارات السلطة. ولتحقيق ذلك عمدت المكلفة بالتسيير الوقتي في التلفزة التونسية الى ممارسات اقصائية وقمعية وعقوبات لكل من يعبر عن رأي مخالف وأصدرت المذكرات التي وضعت مناخا من الترهيب والتهديد بالعقوبات لكل العاملات والعاملين في التلفزة. ولم تكن وكالة تونس افريقيا للأنباء بعيدة عن هذه الممارسات حيث أعادت إدارة الوكالة سياسة الصنصرة والرقابة على المضامين وحجب البرقيات التي لا تعجب السلطة مما خلف مناخا من الاحتقان داخل المؤسسة.واعتمدت السلطة سياسة تعيين رموز الدعاية التجمعية والتطبيل لنظام الاستبداد التي قامت ضده الثورة.

كما تبرز الاعتداءات على الصحفيات والصحفيين أثناء تغطيتهم للتظاهرات الميدانية وسط حالة خطيرة من الإفلات من العقاب بالنسبة للمعتدين، حيث عادت الممارسات البوليسية الى ما كانت عليه قبل الثورة عبر التضييق على عمل الصحفيين الميدانيين والمنع من العمل وطلب التراخيص في غير الأمكنة التي تتطلب ذلك وفق القانون. بالإضافة الى عمليات التنصت العشوائي على الاتصالات الهاتفية رغم ان الدستور والقانون يضمنان لكل المواطنين الحق في سرية الاتصالات، هذا اضافة الى تسجيل عودة والمراقبة اللصيقة لعدد من الصحفيين والنقابيين ورصد تحركاتهم والتجسس على حياتهم الخاصة في استعادة للأدوار القذرة للبوليس السياسي الذي قامت ضدها ثورة الحرية والكرامة.

وقد رافق ذلك حملات تشويه وتخويف وتهديد بالقتل من قبل ميليشيات إلكترونية تابعة لجهات سياسية (محسوبة على الرئيس وأخرى محسوبة على معارضي الرئيس) على شبكات التواصل الاجتماعي ضد الصحفيات والصحفيين دون أي رادع وفي إفلات تام من العقاب.

إن تباطؤ السلط المسؤولة طيلة العشرية الماضية وتراخي الأجهزة الرقابيّة في التصدي إلى تغلغل المال السياسي الفاسد في وسائل الإعلام، أدى إلى تركيز مشهد اعلامي مشوه تغلب عليه الرداءة ونشر التفاهة بالإضافة إلى إرادة واضحة لتركيع مهنة الصحافة وتفقيرها ماديا ومعنويا وتسخيرها لخدمة اجندات سياسية. إن المتابع لوسائل الإعلام التونسية يلاحظ فقرا مهنيا وعدم قدرة على التجديد ومواكبة العصر وعدم احترام لأخلاقيات المهنة الصحفية، مع ضرب لاستقلالية الإعلام وتهميش دور الصحفيات والصحفيين فيها مع إعطاء مكانة أكبر لما يسمى بالكرونيكور او الأشخاص الذين يحضرون أغلب البلاتوهات بمختلف المواضيع المطروحة دون تقديم إضافة تذكر إلى الجمهور، وذلك على حساب الصحفيات والصحفيين.

لقد تصاعدت وتيرة تفقير قطاعات واسعة من الصحفيين مما من شأنه أن يُلحق أضرارا كبيرة بأخلاقيات المهنة وبالديمقراطية بصفة عامة بالإضافة إلى الوضع الاقتصادي الصعب الذي تعيشه وسائل الإعلام بسبب الركود الاقتصادي وما خلفته جائحة كورونا. ففي ظلّ سيطرة أوساط مالية ،متهمة بالفساد وفاقدة لفهم الحقّ النقابي والحقوق الاقتصادية والاجتماعيّة، على أغلب وسائل الإعلام يجد المهنيون أنفسهم من يوم إلى آخر في وضع شديد الهشاشة ويعملون وفق عقود غير قانونيّة ويتعرضون للطرد الجماعي والتعسفي ويُحرمون من التغطية الاجتماعيّة مما من شأنه أن يَضعف لديهم الانضباط المهني ويهدّد موضوعيتهم ويهزّ قناعاتهم المجتمعيّة وصولا إلى إمكانيات الارتماء في أحضان من يدفع أكثر في ظلّ تقاعس كامل لأجهزة الدولة في لعب دورها الاجتماعي في دعم الصحافة المكتوبة والالكترونية والإعلام الجمعياتي وتغافل الأجهزة الرقابية في منع الاستقواء على الصحفيين وتجويعهم. وفي ظل هذا التفقير الممنهج ترفض السلطة نشر الاتفاقية الاطارية المشتركة للصحفيين في الرائد الرسمي رغم صدور احكام نهائية وباتة (ابتدائي واستئناف وتعقيبي) في القضاء الإداري تقضي بضرورة النشر الفوري الاتفاقية المشتركة، وإننا نعتبر في نقابة الصحفيين أن

رفض السلطة نشر الاتفاقية هو خرق جسيم للقانون وعدم احترام الأحكام القضائية، الذي يعتبر نوعا من أنواع الفساد الإداري، ويعبر عن سياسة واضحة لتجويع الصحفيين بهدف اخضاعهم وتركيعهم.

رغم هذا المشهد المأساوي والتراجعات الخطيرة في مجال حرية الرأي والصحافة والتعبير، إلا أنه بفضل نضالات الصحفيات والصحفيين التونسيين وبتأطير من النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبمعية المنظمات الوطنية والحقوقية الشريكة وبفضل يقظة المجتمع المدني وأنصار الحرية في تونس وخارجها وتضامن النقابات الإقليمية والدولية، وحساسيّة الشعب التونسي تجاه قضايا حرية التعبير والصحافة، فإن مهنة الصحافة مازالت تملك ورقات أساسيّة للتصدي للأخطار المذكورة آنفا وأن ترسم بدائل ونضالات ستنعكس إيجابا ليس فقط على المهنة الصحفية والحريات العامة والفردية بل أيضا على مستقبل الديمقراطية والتقدم في بلادنا.ان الوضع السيئ يقتضي مواصلة النضال والمقاومة للدفاع عن آخر مربعات الحرية في تونس، والتمسك الواضح والمبدئي بشعارات الثورة التونسية واستحقاقاتها في الحرية والكرامة والعدالة والمساواة وتجميع أكبر ما يمكن من القوى المدنية للدفاع على هذه القاعدة للدفاع عن الحقوق والحريات وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير.

II.المناخ السياسي العام:

يأتي الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة هذه السنة في ظل تواصل زحف الخطر الداهم للتضييق أكثر فأكثر على الحريات بصفة عامة وعلى حرية الصحافة بصفة خاصة، فتونس تمر بظرف دقيق وحساس يفرض الاهتمام على كل الصحفيين والصحفيات وعلى كل مكونات المجتمع التونسي... ومنطلق هذا الاهتمام هو التهديد الواضح لكل مكاسب الثورة وتقويض لكل ما تحقق طيلة السنوات الفارطة والمحاولات المتكررة للهيمنة على الصحافة والصحفيين والهجمات الممنهجة التي تهدف إلى تدجين الاعلام وتركيعه والعودة به إلى مربع خدمة السلطة في إقصاء تام لكل الآراء الناقدة والمختلفة.

وهذا الظرف الدقيق الذي تمر به بلادنا انعكس على واقع الحريات بصفة عامة وبالأساس على حرية الصحافة. ولئن يعتبر الحق في حرية الصحافة دعامة أساسية لأي دولة ديمقراطية، فإن هذا الحق مهدد وبصدد التآكل نظرا لعدم ايمان المسؤولين بدور الإعلام وبأهمية حرية الصحافة وبضرورة دعمها وحمايتها. وتناضل الصحافة التونسية طيلة هذه الفترة للدفاع عن مكسب الحرية في ظل هشاشة النصوص التشريعية وتعمد تغييب المراسيم المنظمة للمهنة وسن تشريعات جديدة تضرب حرية التعبير ككل وحرية الصحافة بالخصوص وأساسا المرسوم 54 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصالبالإضافة إلى تكرر الملاحقات القضائية والهرسلة الأمنية وتكرر حالات الاعتداءعلى الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات،حيث سجلت سنة التقرير أعلى نسبة اعتداءات منذ سنة 2018 وبلغ عدد الاعتداءات 257 اعتداء، وهو ما يعتبر دليلا على حالة استعداء السلطة لقطاع الإعلام واستهدافهبهدف توظيفه في خدمة الدعاية السياسية. إلا أن نضال الصحفيين والصحفيات يزداد إلحاحا وهو مستمر من أجل صحافة حرة ومواصلة لالتزاماتهم بدورهم الطبيعي وتحملهم لمسؤولياتهم في النهوض بقطاع الاعلام بهدف إرساء ديمقراطية حقيقية والارتقاء بواقع الإعلام ببلادنا وتأكيد قدرتهم/هن على المساهمة في ترسيخ صحافة وطنية تليق ببلادنا وتخدم قضايا المجتمع التونسي وتحترم حق المواطنين في إعلام حر وتعددي وديمقراطي.
ويكتسي هذا التقرير أهمية بالغة بحكم ما سجلته النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين من تراجع هام في احترام الحريات التي أهدتها ثورة الحرية والكرامة إلى الشعب التونسي. وتسببت التجاذبات السياسية الحادة وهشاشة الوضع الاقتصادي وما خلفاه من احتقان سياسي واجتماعي في تصاعد وتيرة الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في محاولة لدفعهم للاصطفاف وجعلهم طرفا في الصراع السياسي.

وان الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة هو مناسبة سنوية لتجديد التأكيد على أنه دون حرية الصحافة لا يمكن الحديث عن الديمقراطية وعن التعددية الفكرية والسياسية وعن حق المواطن. وهي فرصة أيضا للتأكيد على أن مساعي الهيمنة على الاعلام مصيرها الفشل رغم خطورتها بدءا بتصريحات بعض المسؤولين في الدولة وفي مقدمتهم رئيس الجمهورية مرورا بمحاولات تأليب الرأي العام ضد الصحافة والصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات، إضافة إلى ضرب حق الوصول إلى المعلومة من خلال المنشور عدد 19 وضرب العمل النقابي من خلال المنشور عدد 20 وعودة المحاكمات العسكرية للمدنيين وملاحقة الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات على خلفية آرائهم وعملهم الصحفي باعتماد المرسوم 54 وقانون مكافحة الإرهاب ومجلة الاتصالات والمجلة الجزائية وهي نفس الآليات التي استخدمتها منظومات الحكم السابقة بما فيها قبل الثورة لتكميم الأفواه وضرب حرية الصحافة.

ويبقى الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة رغم كل المخاطر هو مناسبة للتّأكيد على أن معركة تأسيس دولة ديمقراطية عادلة تحترم القانون والمؤسسات سيتحمل الجزء الأكبر منها قطاع الصحافة بحكم الدور المنوط بعهدته في الدفاع عن الحقوق والحريات وايصال كل الأصوات مهما كان موقعها السياسي سواء في السلطة او المعارضة ومهما كان توجهها الفكري، هذا بالإضافة إلى مهمته في

الإبلاغ عن مشاغل التونسيين والتونسيات وفضح الفساد وإعطاء المواطن حقه في اعلام حر ونزيه يخدم الدولة والشعب ولا الأشخاص والأجندات.
وأمام خطورة هذه المساعي تؤكد النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين على كل الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات ضرورة التضامن والحفاظ على وحدة الصف الصحفي للتصدي لكل محاولات تركيع قطاع الإعلام من أي جهة كانت وتدعوهم إلى اليقظة للتصدي لكل محاولات زرع الشقاق بين أبناء القطاع، وتهيب بكافة مكونات المجتمع المدني والرأي العام الانتصار المبدئي لحرية الاعلام باعتبارها أبرز الضمانات الأساسية في المحافظة على حقوق المواطنين وحرياتهم وعلى الديمقراطية ودولة القانون والمؤسسات.

III.خطر العودة إلى الوراء يتواصل:

اعتمدت السلطة السياسية الحالية سياسة اقصائية صدامية مع الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات، وحاولت السيطرة على القطاع من خلال فرض تعيينات محسوبة على منظومة ما قبل الثورة التونسية على رأس مؤسسات الإعلام العمومي ومحاولات لتهميش دور القطاع الإعلامي الخاص بمختلف مؤسساته بما في ذلك المصادرة والجمعياتية. وان اعتماد منظومة الحكم الحالية على نفس رموز قطاع الاعلام في عهد منظومة حكم ما قبل الثورة التونسية واعتماد معيار الاصطفاف مع السلطةفي اقصاء واضح لمبدأ الكفاءة لا يمكنه أن يؤسس لإصلاح حقيقي ولا لإعلام عمومي يخدم المصلحة العامة وليس أجندات معينة، بل سيؤسس لإعلام دعائي ناطقا باسم السلطة فقط لا غيرها ويعود بنا لمربع الاعلام الواحد والصوت الواحد عوض الصحافة الحرة المتعددة في المضمون الناقدة للسياسات والتوجهات الخاطئة مهما كان مصدرها.

1/ رئيس الجمهورية:

واصل رئيس الجمهورية قيس سعيد خلال سنة التقرير نفس السياسة الاتصالية الافتراضية التي اعتمدها منذ توليه الرئاسة سنة 2019، حيث لم ينظم أي مؤتمر صحفيأو حوار صحفي،وواصلت مؤسسة رئاسة الجمهورية سياسة التعتيم والانغلاق واكتفت بما تنشره على صفحتها على موقع التواصل الاجتماعي فايسبوك وهو ما تسبب في ضرب حق الصحفي في الوصول إلى المعلومة وبالتالي ضرب حق المواطن في معلومة دقيقة وآنية، وهو ما ساهم كذلك في انتشار الأخبار الزائفة وكرس حالة الغموض وعدم وضوح رؤية المسار الذي تسير فيه بلادنا.
كما لا يفوت رئيس الجمهورية فرصة ليتهجم على الصحافة والصحفيين وعبر على عدم رضاه على عمل الصحافة في أكثر من مناسبة رغم ان من مهامه حماية الحريات وليس ضربها، ولكن سياسة الرئيستشير إلى وجود رغبة لديه في توظيف الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات لخدمة مشروعه الشخصي وليس لخدمة المصلحة العامة.وكل التضييقات والتصريحات اعتبرتها النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين تحريضا ضد منظوريها واعتداء على حرية الصحافة، حيث لم تتوقف الاعتداءات عند تصريحات رئيس الجمهورية، فقد تجسدت عمليات التحريض في الحملات التي تقوم بها عديد الصفحات على مواقع التواصل الاجتماعي والتي يشرف عليها أنصاره ويقومون بحملات سحل الكتروني وتشويه وثلب لكل من يخالف الرئيس الرأي وتعريض سلامتهم الجسدية للخطر... وشملت تلك الحملات عديد الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات والمؤسسات الإعلامية. كما واصل الرئيس سياسة الصمت تجاه كل ما تواجهه الصحافة التونسية وهو ما يعتبر تواطؤا لضرب حرية الصحافة وتعريض السلامة الجسدية والمعنوية للصحفيين/ات وللمصورين/ات الصحفيين/ات للخطر. كما خير رئيس الجمهورية أيضا الصمت أمام الاعتداءات والملاحقات القضائية المتتالية وخاصة التي يقف وراءها وزراء في حكومته ويعتمدون فيها المرسوم الذي سنه وهو المرسوم 54.

وتجاهل رئيس الجمهورية قيس سعيد مراسلات النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين للتحسيس بخطورة الوضع سواء لدعوته لسحب المرسوم 54 او لطلب نشر الاتفاقية الاطارية المشتركة للصحفيين في الرائد الرسمي بعد تعنت الحكومة وعدم التزامها بالقرار القضائي البات والنهائي الصادر عن الدائرة التعقيبية بالمحكمة الإدارية. وتعتبر النقابة أن الرئيس تنكر لتعهداته باحترام وحماية حرية الصحافة، بل يقود مسارا لنسف مكتسبات التونسيين في حرية التعبير من خلال المرسوم 54 وكذلك من خلال سماحه بالمحاكمات العسكرية على خلفية الرأي والنشر، ومن خلال عدم تصديه لظاهرة الإفلات من العقاب وصمته على سجن الصحفيين/ات وعدم حمايته لحريتهم.

2/ حكومة نجلاء بودن:

حكومة نجلاء بودن حكومة هي حكومة صامتة إتصاليا وتواجه النقد الصحفي برفع القضايا ضد الصحفيين/ات والناشطين/ات من خلال الاستقواء بالمرسوم 54.. فهي تعتمد سياسة اتصالية اقصائية تمييزية حيث تقتصر تغطية عديد الأنشطة في رئاسة الحكومة على مؤسستي التلفزة التونسية ووكالة تونس افريقيا للأنباء.. كما لا يفوتنا أن نذكر بأن رئيسة الحكومة نجلاء بودن لم تخاطب الشعب التونسي ولو مرة وحيدة، كما لم تنظم أي مؤتمر صحفي، ولم تعين مستشارا إعلاميا يسهل عمل الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات، واكتفت بما تنشره من بيانات دعائية على صفحة رئاسة الحكومة في موقع التواصل الاجتماعي رغم ما تمر به البلاد من أزمة اقتصادية واجتماعية خانقة ورغم انتشار الأخبار الزائفة التي تهدد السلم الاجتماعي.

ولم تكتف رئيسة الحكومة بسياسة اتصالية صامتة وانما أصدرت المنشور عدد 19 بتاريخ 10 ديسمبر 2021 الذي يحمل عنوان "حول قواعد الاتصال الحكومي للحكومة"، والذي يتعارض كليا مع الضمانات الدستورية والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها الدولة التونسية، ويهدد حرية الصحافة ويضرب حق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في الوصول إلى المعلومة ويعيد البلاد إلى دائرة الأنظمة الخانقة لحرية الصحافة. ورغم الدعوات المتتالية لسحبه فإن الحكومة واصلت العمل به وهو ما ساهم في التضييق على عمل الصحفيين/ات في المركز وفي الجهات وفي حرمان المواطن من المعلومة.
كما قامت رئيسة الحكومة عبر وزيرة العدل برفع قضية ضد الصحفي نزار بهلول مدير عام موقع بيزنس نيوز على خلفية مقال نقدي لأداء رئيسة الحكومة بعد 13 شهرا منذ توليها لمهامها وهي أول قضية ضد صحفي باعتماد المرسوم 54، أي النقد الصحفي بالنسبة إلى رئيسة الحكومة يساوي 10 سنوات سجن و100 ألف دينار خطية مالية حسب ما ينص عليه الفصل 24 من المرسوم 54.
كما تقدم وزير الشؤون الدينية بـ 3 شكايات ضد الصحفية بجريدة الصباح منية العرفاوي بسبب نقد أداء الوزير سواء من خلال ما نشرته في جريدة الصباح او من خلال ما نشرته في صفحتها الخاصة على الفايسبوك، كما تقدم نفس الوزير بشكاية ضد الصحفي بإذاعة كاب اف محمد بوغلاب، وقد تم في مختلف الشكايات الاعتماد على المرسوم 54 ومجلة الاتصالات والمجلة الجزائية. وكل هذه القضايا تؤكد ان حكومة نجلاء بودن تعادي الصحافة ولا تحترم حرية التعبير ولا تقبل النقد وترفض ان يقوم الصحفيون/ات بدورهم في كشف ملفات الفساد

3/ البرلمان:

انتهج البرلمان الجديد سياسة عدائية ضد الصحفيين والصحفيات منذ جلسته الافتتاحية من خلال اعتماد سياسة اقصائية تمييزية حيث قام بمنع دخول صحفيي المؤسسات الإعلامية الخاصة والجمعياتية وممثلي الصحافة الأجنبية المعتمدين في تونس من تغطية الجلسة الافتتاحية للبرلمان وكذلك اجتماعات لجنة النظام الداخلي واليوم الأول من الجلسة العامة للمصادقة على النظام الداخل.
ونجحت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين معززة بمنظوريها في التصدي لهذا المنع، حيث قادت حملة للدفاع عن حق الصحافيين/ات من مختلف المؤسسات الإعلامية في النفاذ للبرلمان.
كما صدرت عن رئيس مجلس النواب وعدد من النواب تصريحات تقسم القطاع الإعلامي وتحرض على الصحفيين/ات وتضرب حرية العمل الصحفي. وما قام به البرلمان يزيد من تخوفات القطاع الإعلامي بخصوص مستقبل العلاقة مع الصحافة وخاصة مدى استعداد نوابه للدفاع عن مكسب حرية الصحافة والتعبير في التشريعات القادمة.

١٧. إطار تشريعي يخنق حرية الصحافة:

1/ المرسوم 54 سيفا بيد السلطة للقمع والترهيب:

صدر بتاريخ 13 سبتمبر 2022 المرسوم عدد 54 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال. واتسم مسار المصادقة على المرسوم عدد 54 بالتعتيم والغموض مما أثار الكثير من الانتقادات من منظمات المجتمع المدني ووصفته النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بأنه فصل جديد من فصول التضييق على حرية التعبير التي تعتبر أبرز مكاسب الثورة. ونبهت من خطره في تهديد حرية التعبير ككل وحرية الصحافة بالخصوص بوصفه سيفا للقمع والترهيب، إلى جانب ضربه للحق في النفاذ إلى المعلومة، والحق في احترام الخصوصية وحماية المعطيات الشخصية.. فهذا المرسوم يتعارض معكل المعايير الدولية المتصلة بالحق في حرية التعبير... ومن خلاله انضمت تونس للدول المعادية لحرية التعبير تحت غطاء مكافحة الجريمة الإلكترونية.

ومن أخطر الفصول التي جاءت في هذا المرسوم ويمثل تهديدا مباشرا لحرية الصحافة الفصل 24 الذي ينص "يعاقب بالسجن مدة خمسة أعوام وبخطية قدرها 50.000 دينار كل من يتعمد استعمال شبكات وأنظمة معلومات واتّصال لإنتاج أو ترويج أو نشر أو إرسال أو إعداد أخبار أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو وثائق مصطنعة أو مزورة أو منسوبة كذبا للغير بهدف الاعتداء على حقوق الغير أو الإضرار بالأمن العام أو الدفاع الوطني أو بث الرعب بين السكان. ويعاقب بنفس العقوبات المقررة بالفقرة الأولى كل من يتعمد استعمال أنظمة معلومات لنشر وإشاعة أخبار أو وثائق مصطنعة أو مزورة أو بيانات تتضمن معطيات شخصية أو نسبة أمور غير حقيقية بهدف التشهير بالغير أو تشويه سمعته أو الإضرار به ماديا أو معنويا أو التحريض على الاعتداء عليه أو الحث على خطاب الكراهية.وتضاعف العقوبات المقررة إذا كان الشخص المستهدف موظفا عموميا أو شبهه".
وقد استغلت الحكومة هذا المرسوم لإسكات الأصوات المعارضة لها ولهرسلة الصحفيين وتهديدهم بالسجن، حيث قامت وزيرة العدل بتقديم دعوى قضائية ضد الصحفي نزار بهلول صاحب موقع بزنس نيوز بسبب مقال نقدي لأداء رئيسة الحكومة. كما قام وزير الشؤون الدينية برفع 3 قضايا ضد الصحفية بدار الصباح منية العرفاوي بسبب نقدها لأدائه وكشفها لشبهة محاباة في ملف الحج. وقام نفس الوزير بتقديم شكاية ضد الصحفي براديو كاب اف ام محمد بوغلاب لكشفه عن شبهة فساد واستغلال نفوذ للوزير.
ورغم الدعوات المتكررة للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ومكونات المجتمع المدني التونسي والدولي لسحب هذا المرسوم او تعديله فان رئاسة الجمهورية لم تتجاوب مطلقا وواصلت سياسة الهروب إلى الأمام.

2/ قوانين قمعية وزجرية في خدمة ضرب حرية الصحافة:

مازالت المنظومة القانونية في تونس تتضمن عديد الفصول والنصوص القمعية والزجرية التي تلجأ إليها السلطة لضرب حرية الاعلام، ودعت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين في عديد المناسبات والبيانات إلى تنقية القوانين الموجودة وملاءمتها مع المعايير الدولية أو الغائها وخاصة لتفعيل واعتماد المرسوم 115 في كل قضايا النشر عوض اللجوء الى فصول متخلفة سالبة للحرية من شأنها أن تنسف ما تحقق من حريات وتعود بحرية التعبير إلى فترة ما قبل ثورة 14 جانفي 2011.

وفي حين تسعى النقابة لإرساء منظومة تشريعية قانونية متطورة وتحررية إلا أن سلوك بعض القضاة والأمنيين مازال دون المأمول، حيث تم تسجيل أحكام وقرارات إيقاف سالبة للحرية كلها مستندة إل قوانين لا تمت لمهنة الصحافة بصلة ويتم الاعتماد فيها على المجلة الجزائية وعلى قانون مكافحة الإرهاب ومجلة الاتصالات...

٧.حدة الانتهاكات تتفاقم:

رغم التأكيد المتواصل لكل المسؤولين في الدولة على احترامهم لحرية الاعلام وحقوق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات إلا ان تلك الوعود ظلت مجرد شعارات للدعاية السياسية حيث تعتبر سنة 2022-2023 السنة الأقسى على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات على مدى الخمس سنوات الأخيرة، حيث سجلت وحدة رصد الانتهاكات صلب النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أعلى نسب الاعتداءات في الفترة الممتدة بين 1 ماي 2022 و30 أفريل 2023، وطال الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات 257 اعتداء.

كما سجلت خلال نفس الفترة عديد الملاحقات القضائية للصحفيين في قضايا أمن الدولة وقضايا إرهابية على خلفية محتويات إعلامية وقضايا نشر وفق المرسوم 54. وتعمقت أزمة الإفلات من العقاب في الجرائم المسلطة على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات والتي تعددت في ظل توتر الأوضاع السياسية والاجتماعية إبان 25 جويلية 2021.

وواجه الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيون/ات عديد الانتهاكات والاعتداءات سواء من قبل المؤسسة الأمنية او بعض رجال السياسة أو مجموعات من المواطنين أو بعض الميليشيات التي تتحرك وفق أجندات سياسية وحزبية. فالاعتداءات التي طالت الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات وهياكلهم المهنية بلغت رقما غير مسبوق تمثلت في السجن والاحالة على القضاء والملاحقات الأمنية والتعنيف الجسدي والاعتداء المعنوي وتعطيل حرية العمل. كما تواصل الضغط على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات الذين يواصلون الصمود والإصرار على عدم عودة الاعلام لمربع تلميع صورة الحاكم وتعديد إنجازاته كما كان في العهد السابق قبل ثورة الحرية والكرامة. وتهدف تلك الانتهاكات إلى التأثير على الخط التحريري للمؤسسات وتوجيهه وفق الرؤية السياسة للرئاسة والحكومة اللتان لا تعترفان بدور الاعلام وحق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في الوصول الى المعلومة واعتمدتا سياسة الاغلاق وسياسة اتصالية افتراضية.

وقد نددت النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين بهذه الاعتداءات وقامت بمراسلة كل من رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة ووزارة الداخلية ورفع دعاوى قضائية، ولم تسجل أي تجاوب بل كانت في كل مرة تسجل ارتفاعا لحالات الاعتداء.

الاعلام العمومي:

لأن الإصلاح في مؤسسات الاعلام العمومي ظل مجرد شعارولم يتحقق فعليا فلم تتمكن المؤسسات الإعلامية العمومية وان كانت بدرجات متفاوتة من تحقيق الاستقلالية التامة خاصة مع غياب الإرادة لتحقيق ذلك.فمؤسسة التلفزة التونسية عادت بعد 25 جويلية 2021 للقيام بدور الدعاية للسلطة وأصبحت بوصلة خطها التحريري قصر قرطاجوواصلت في اقصاء كل الأصوات المعارضة والناقدةلتوجهات السلطة الحالية، وأصبحت تمثل الصوت الواحد في مشهد ذكر التونسيين بما كانت عليه قبل ثورة 17 ديسمبر- 14 جانفي.

وتصدت المكلفة بتسيير مؤسسة التلفزة التونسية لكل محاولات أبناء المؤسسة المتكررة في الدفاع عن استقلالية خطهم التحريري والتصدي للانحراف به، وتعرضوا للإقصاء من البرمجة واحالتهم على البطالة القسرية، كما قامت بهرسلة عديد الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات الذين اختلفوا معها في التوجه وعملت على ضرب الحق النقابي. وواصلت المكلفة بالتسيير تجاهل دور الهيئة العليا المستقلة للإعلام السمعي والبصري. كما واصلت الحكومة اعتماد التعيين من خلال التكليف المؤقت الذي يدوم ودون اعتماد الرأي المطابق ودون أي برنامج إصلاحي او تسييري واضح للمكلف بالتسيير.

وبخصوص وكالة تونس افريقيا للأنباء فهي بدورها تشهد عديد الانتكاسات فقد سجلت عودة عمليات الرقابة والصنصرة وتسلط المسؤولين وعين على رأسها أحد وجوه منظومة حكم زين العابدين بن علي وذلك بهدف إحكام القبضة عليها في اتجاه تدجينها كما حدث في مؤسسة التلفزة التونسية.

وبالنسبة إلى مؤسسة الإذاعة التونسية فهي تتخبط دون رؤية إصلاحية واضحة باستثناء التوجه لعودة نفس وجود منظومة ما قبل الثورة، حيث تواصل التسيير من خلال مكلف مؤقت في تجاهل لدور الهيئة العليا المستقلة للإعلام السمعي والبصري ودون اعتماد الرأي المطابق ودون أي برنامج إصلاحي او تسييري واضح للمكلف بالتسيير. وتتواصل معاناة الصحفيين/ات اثناء قيامهم بعملهم حيث تفتقر المؤسسة لوسائل العمل والتجهيزات سواء على مستوى المركز أو في مختلف الإذاعات الجهوية.

وبالنسبة إلى مؤسسة سنيب لابراس، فرغم تقديم عدة مشاريع لإنقاذ المؤسسة المهددة بالإفلاس وتطوير مضامينها واصداراتها، إلا أن كل الحكومة الحالية واصلت نفس سياسة الحكومات المتعاقبةوتجاهلت ذلك وساهمت في مزيد تعميق أزمة هذه المؤسسة العريقة، وهو ما تسبب في حرمان الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات من حقوقهم، بالإضافة إلى عدم وضوح الرؤية المستقبلية للمؤسسة.

وقد استطاعت التعيينات القائمة على الولاءات التي أحدثتها الحكومة على رأس المؤسسات الإعلامية العمومية أن تؤثر على المنتوج الإعلامي بسببتدخل المعينين على أساس الولاء في السياسات التحريرية.

المؤسسات الإعلامية المصادرة

تواصلت معاناة الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات المنتمين إلى المؤسسات الإعلامية المصادرة منذ سنة 2011، فالمؤسسات الإعلامية المصادرة وهي دار الصباح وإذاعة شمس أف أم وشركة كاكتوس برود تشترك في المصير المجهول وعدم وضوح الرؤية، حيث يواجه الزملاء في شركة كاكتوس برود منذ توقف العمل في المؤسسة مصيرا مجهولا في ظل من تجاهل الحكومة لمصيرهم ولحقوقهمالتي لم يتحصلوا عليها منذ شهر نوفمبر 2021 إلى غاية اليوم.

أما إذاعة شمس أف أم فبعد قرار التسوية القضائية تم عرضها مجددا لبيع بعد تصفية ديونها ولكن رغم ذلك فان تعطل صرف أجور العاملين فيها متواصل بالإضافة إلى بقية مستحقاتهم من منح وتغطية اجتماعية. كما لا توجد أي معلومات حول الخطة البديلة في صورة عدم نجاح عملية التفويت فيها وما مصير المؤسسة والعاملين حينها. ولا تختلف وضعية مؤسسة دار الصباح على بقية المؤسسات المصادرة من حيث عدم وضوح الرؤية المستقبلية للمؤسسة رغم الشروع في عملية التسوية القضائية، ولكن الاعتماد على تسميات وقتية تحت مسمى وظيفي "مفوض" ساهم في تعميق الأزمة المالية وفي عرقلة أي مشروع إصلاح وإعادة الهيكلة لغياب الديمومة في الرؤية.

الصحافة المكتوبة والالكترونية:

فقدت الساحة التونسية عديد العنوانين الصحفية بسبب الأزمة العامة التي تعانيها الصحافة المكتوبة وبسبب غياب سياسة للدولة لحماية المؤسسات الإعلامية المكتوبة ومساعدتها على الانتقال الرقمي لتتمكن من القدرة على الاستمرارية وذلك ضمانا لتعددية المشهد الإعلامي في تونس. وتتواصل الأزمة حاليا مع ما تبقى من صحف ورقية وسط لا مبالاة تامة من الحكومة.

أما الصحافة الالكترونية، فرغم انتشارها إلا أنها إلى اليوم تشوبها الفوضى لأنها دون أي نص قانوني ينظمها ويضمن حقوق العاملين فيها من صحفيين/ات ومصورين/ات صحفيين/ات.

الاعلام السمعي البصري الخاص:

مازال الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيون/ات العاملون في أغلب المؤسسات الإعلامية السمعية البصرية الخاصة يعانون من هشاشة الوضع ومن انتهاك لحقوقهم وعدم احترام قوانين الشغل والاتفاقيات المبرمة. ويواصل أصحاب المؤسسات التعنت في رفض تطبيق الاتفاقية الاطارية المشتركة للصحفيين المحترفين رغم امضائهم عليها والتي تضمن حقوق عموم الصحفيين/ات وذلك في تواطؤ من الدولة التي ترفض بدورها نشر الاتفاقية الاطارية في الرائد الرسمي رغم صدور الحكم القضائي النهائي والبات من المحكمة الإدارية. كما تم استبعاد الصحفيين/ات من صدارة المشهد الإعلامي السمعي البصري لصالح أصحاب المهن الأخرى ونجوم وسائل التواصل الاجتماعي ومؤيدي الرئيس أو بعض الأحزاب السياسية الذين غزوا المؤسسات الإعلامية وذلك على حساب جودة المضمون الإعلامي وعلى حساب احترام أخلاقيات المهنة، وطغت على أغلب المنتوج الإعلامي السطحية والإثارة.

وبسبب الأزمة المالية التي تعانيها عديد القنوات التلفزية الخاصة وتعمق الأزمة الاقتصادية في تونس تحولت أغلبها إلى محلات للتسوق عوض برامج تقدم مضامين إعلامية جادة تخدم المصلحة العامة.

VI. الإحصائيات العامة للاعتداءات

1/ معطيات عامة:

تسوء أوضاع الصحافة التونسية سنة عن سنة ولم يتوقف نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات وعلى حرية ممارسة العمل الصحفي عن التصاعد، حيث سجل للسنة الثالثة على التوالي منذ 2020 ارتفاع كبير في نسق الاعتداءات. وسجلت النقابة خلال الفترة التي يشملها التقرير والتي تمتد من 1 ماي 2022 إلى موفى أفريل 2023، 257 اعتداء.

تطور عدد الاعتداءات خلال السنوات الستة الأخيرة:

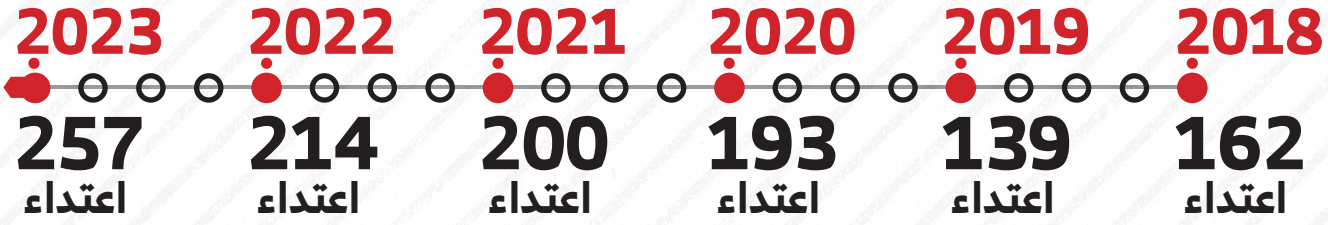

ولا يمكن قراءة هذه الأرقام بمعزل عن تأثيرات حالة الاستثناء التي عاشتها البلاد منذ 25 جويلية 2021، والمراحل الانتخابية والاستفتاء التي عاشتها تونس في جويلية 2022 وفي بداية 2023 بانتخاب أعضاء مجلس نواب الشعب في دورتين انتخابيتين كانتا الأصعب على الصحفيين خلال سنوات تغطية الانتخابات في تونس رئاسية كانت أو تشريعية. وكان من المنتظر أن تشهد الفترات الانتخابية عديد الإشكاليات المرتبطة بحجب المعلومات والمنع من العمل في ظل تطبيع سياسة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مع السياسة العامة التي اتخذتها مؤسسات الدولة الأخرى في مجال حجب المعلومات ووضع عوائق غير مشروعة أمام الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في تغطية العملية الانتخابية والرقابة عليها. لذلك كانت أشهر جويلية وديسمبر 2022 وشهر جانفي 2023 الأكثر تسجيلا للاعتداءات.

تطور عدد الاعتداءات حسب الأشهر:

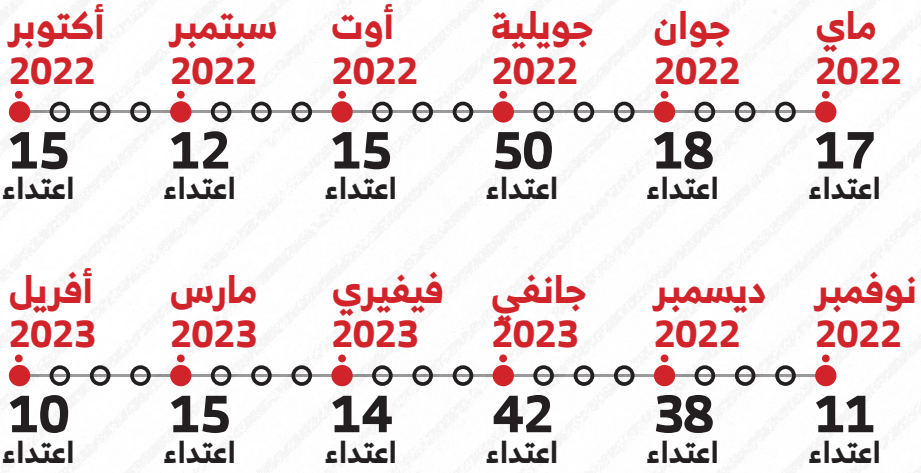

2/ الحق في الحصول على المعلومات

يقاس احترام الدولة لمقتضيات الحق في النفاذ إلى المعلومات عبر جملة التشريعات والإجراءات المتخذة في مجال اعمال الحق في الحصول على المعلومات واحترام استثناءاته لمعايير الضرورة والتناسب والتي تحددها المادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والتي تنص على "كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية وفقا للتشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية لذلك يولي هذا الهدف مكانة كبرى لدور الصحفيين/ات ويكرس ضرورة حمايتهم وحماية حقهم في الحصول على المعلومات لتحقيق التنمية المستدامة.

ورغم أن تونس خطت خطوات في مجال ضمان النفاذ إلى المعلومات خاصة لدى مؤسسات الدولة الا أن إعمال هذا الحق يشهد انتكاسة حقيقية، حيث تضع الدولة عبر مناشيرها الداخلية عوائق غير مشروعة في وجه الصحفيين/ات، تكرست بالمنشور عدد 19. كما تواصل انغلاق السياسة الاتصالية لمؤسسات الدولة وتواتر رفض التصريح من قبل وزراء ومسؤولون حكوميون.
وقد ارتفع نسق الاعتداءات على حرية العمل الصحفي المتلعقة بالحق في الحصول على المعلومات من 49 بالمائة من جملة الاعتداءات لتصل إلى 63 بالمائة للفترة التي يشملها التقرير أي 162 اعتداء من أصل 257. أي بتطور بـ 14 نقطة.

وكان استفتاء 25 جويلية 2022 على دستور تونس الجديد ودورتي الانتخابات التشريعية فرصة لتكريس هذه السياسة عبر تواتر عمليات حجب المعلومات من الهيئات الفرعية للانتخابات ورؤساء مراكز الاقتراع والتوجه نحو مركزة المعلومة. كما انخرط الوزراء أيضا في عمليات حجب المعلومات عبر رفض التصريح لوسائل الإعلام، إضافة إلى الموظفين العموميين الذين وجدوا أنفسهم ممنوعين من التعامل مع الصحافة وفق المنشور عدد 19.
وسجلت النقابة 49 حالة حجب معلومات 37 منها خلال الفترات الانتخابية، في حين كانت الوزارات والوزراء مسؤولين عن الحجب في 7 مناسبات، إضافة إلى انخراط الموظفين العموميين والمسؤولين الحكوميين فيها.

كما سجلت 68 حالة منع من العمل 44 منها سجلت خلال الفترات الانتخابية وسجلت 42 حالة مضايقة منها 15 خلال الفترات الانتخابية.

الاعتداءات المتعلقة بالحصول على المعلومات

وقد كانت عديد الأطراف مسؤولة عن هذه الاعتداءات خاصة الرسمية منها والتي كانت مسؤولة عن 90 بالمائة من الاعتداءات.

توزيع الجهات الرسمية المسؤولة على انتهاك الحق في الحصول على المعلومات

وقد عانى الصحفيون في 24 ولاية من الاعتداءات المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومة في سابقة مقارنة بالسنوات الماضية وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا كما يلي:

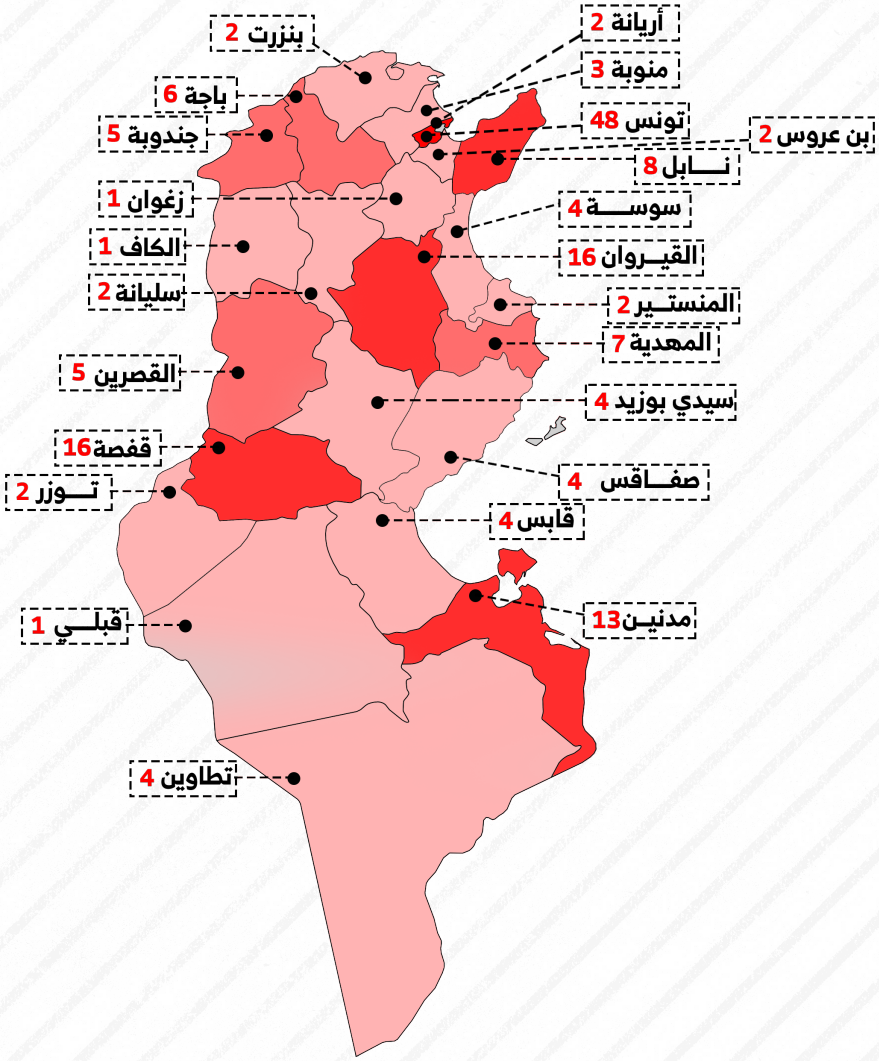

3/ المعالجة القضائية لقضايا الصحفيين/ات

تعززت السياسة الزجرية المعتمدة من السلطات التونسية إبان صدور المرسوم 54 لسنة 2022 المتعلق بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال وقد تراجعت الثقة في هدف هذه السياسة الحمائية بتجريم النشر على الانترنات ضمن الفصل 24 من المرسوم المتعلق بالإشاعة والأخبار الزائفة والذي كرس حصانة مضاعفة للموظفين العموميين وشدد العقوبة في هذه الجرائم لتصل حدود 10 سنوات. وقد استعملت حكومة نجلاء بودن المرسوم لملاحقة الصحفيين/ات الناقدين لسياستها بملاحقة 3 صحفيين على خلفية المرسوم من قبل وزارتي العدل والشؤون الدينية.

كما تمت ملاحقة الصحفيين بتهم إرهابية على معنى قانون مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال لسنة 2015 في 4 مناسبات. وقد أصدرت المحكمة الابتدائية بتونس حكم إدانة في ملف الصحفي خليفة القاسمي في حين يقبع مدير عام إذاعة "موزاييك أف أم" في السجن بتهم على معنى قانون مكافحة الإرهاب بهدف هرسلة المؤسسة والتحقيق في خطها التحريري.

وقد انتهجت الجهات الأمنية أسلوبا استعراضيا في تنفيذ الأذون القضائية في مناسبتين في هذا الخصوص أولها في عملية إيقاف نور الدين بوطار وفي عملية حجز معدات موقع « onetn » الذي يلاحق مديره على معنى قانون مكافحة الإرهاب. في الوقت الذي تم فيه حفظ التهم في حق غسان بن خليفة المحال في سنة 2022 على معنى قانون مكافحة الإرهاب.
وقد تمت ملاحقة الصحفيين خلال الفترة التي يشملها هذا التقرير خارج إطار القانون المنظم لعملهم في 17 مناسبة توزعت نصوص الإحالة فيها كالآتي:

الملاحقات القضائية

عدد الحالات	نص الإحالة
4	قانون مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال
3	المرسوم عدد 54 المتعلق بمكافحة الجرائم الالكترونية
9	المجلة الجزائية
1	مجلة الاتصالات

وقد أصدرت محكمة تونس الابتدائية حكما بالسجن بسنة في حق خليفة القاسمي مراسل إذاعة "موزاييك أف أم" وتم استئنافه من قبل الصحفي.

4/ السعي لتدجين وسائل الاعلام وتوجيه عملها

سجلت النقابة بقلق كبير خلال الفترة التي شملها التقرير محاولات لتوجيه العمل داخل المؤسسات الإعلامية العمومية في 5 مناسبات وقد شملت هذه المحاولات التلفزة التونسية والإذاعة التونسية ووكالة تونس افريقيا للأنباء عبر الانهاء الفجئي لتعاون الصحفية أمال الشاهد مع مؤسسة الإذاعة التونسية وابعاد الصحفية جيهان علوان عن تقديم برنامجها دون سابق إعلام.كما تم سحب مقالات في مناسبتين تعنى بالهجرة غير النظامية في وكالة تونس افريقيا للأنباء والاكتفاء بوضعها على ذمة المشتركين وصنصرة بعض المقالات الأخرى.

وتأتي حالات التدخل الإداري في التحرير والإجراءات المسقطة وسط محاولات لوضع اليد على المؤسسات العمومية من قبل السلطة وسعيا منها لتوجيه خطها التحريري وسط محاولات صد من قبل الصحفيين/ات لضمان استقلالية مؤسساتهم كمرفق عام يقدم خدمة عامة للمواطن.

5/ خطابات التحريض على العنف والكراهية

ارتفع نسق خطابات التحريض على العنف والكراهية في حق الصحفيين/ات مقارنة بالسنة المنقضية

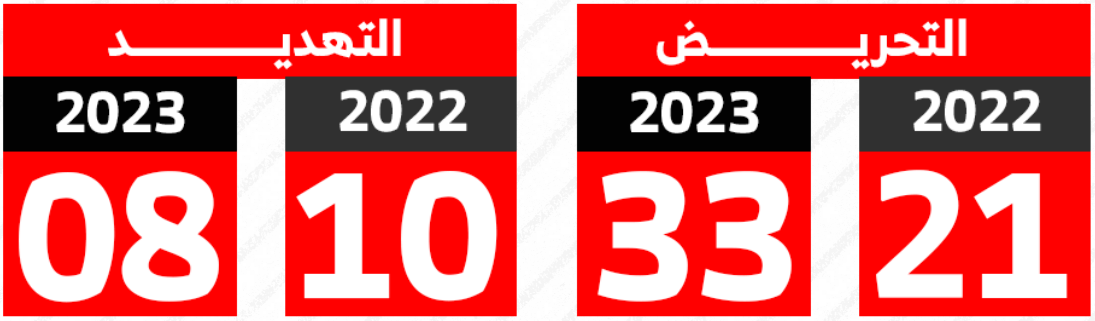

وقد تم استهداف الصحفيات في 17 مناسبة بحالات التحريض من أصل 33 حالة واستندت 9 حالات منها على النوع الاجتماعي حيث تم استهدافهن لأنهن نساء ونشر المعطيات الشخصية الخاصة بهن على صفحات مشبوهة على شبكات التواصل الاجتماعي متجاوزين بذلك كل الموانع القانونية والأخلاقية، أصبح عشرات الصحفيين والصحفيات ضحايا سحل الكتروني حيث يتم استهدافهم بسبب انتقداهم للسياسات العامة وفتحهم للنقاش العام حولها.

كما تم تهديد الصحفيين والصحفيات بأفعال غير قانونية كالعنف المادي واستهداف أبنائهم وعائلاتهم على خلفية مواقف قد أبدوها وإدارتهم للنقاش العام.

كما استهدفت الحملات الالكترونية عدة مؤسسات إعلامية بعينها كـ "موزاييك أف أم" و "الديوان أف أم" و"التلفزة التونسية".

ان مديري صفحات مشبوهة من داخل تونس وخارجها انخرطوا في 20 حملة تحريض في حق الصحفيين، ويؤسس هؤلاء حملاتهم على أهداف سياسوية ضيقة من أجل الضغط وترهيب الصحفيين والصحفيات وينشرون معطيات مغلوطة لا أساس لها من الصحة.

وتأتي موجة التشهير واستهداف الصحفيين والصحفيات بخطابات الكراهية في أعقاب رسائل بثها مسؤولون حكوميون ووزراء وأعلى هرم السلطة أي رئيس الجمهورية تنم عن رفض للسياسة الإعلامية للمؤسسات وقد انخرطت رئاسة الجمهورية ووزارات في التحريض على الصحفيين إضافة إلى مسؤولين حكوميين وسياسيين أغلبهم موالون للسلطة الحالية.

وتعمق هذه الممارسات أزمة الصحفيين والصحفيات وتجعلهم يعملون في بيئة غير سليمةومناخ معادي لحرية الصحافة وحرية التعبير وتخضعهم لضغط نفسي واجتماعي. ورغم ان التشريع التونسي قد جرم الاعتداءات على الصحفيين ضمن الفصل 14 من المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر والذي يقر بضرورة معاقبة المعتدين ويحيل الى القانون الجزائي، إلا أن ظاهرة الإفلات من العقاب حالت دون تحقيق العدالة ووضع حد للمعتدين خاصة بالنسبة إلى المقربين من السلطة.
وكانت السلامة الجسدية للصحفيين مستهدفة في 13 مناسبات خلال الفترة التي يشملها التقرير والسلامة المعنوية لهم مستهدفة في 15 مناسبة.

6/ اعتداءات الجهات الرسمية على الصحفيين

كانت الجهات الرسمية قد انخرطت في الاعتداء على الصحفيين/ات في 192 مناسبة من جملة 257 اعتداء تم تسجيلها في الفترة الممتدة بين 1 ماي 2022 و أواخرأفريل 2023 وتعددت الأطراف المسؤولة عن هذه الاعتداءات.

كانت السنة الأخيرة التي يشملها التقرير سنة المواعيد الانتخابية بامتياز حيث كان رؤساء مراكز الاقتراع في صدارة المعتدين على الصحفيين/ات إضافة إلى المتدخلين في الشأن الانتخابي كالهيئات الفرعية وأعضاء الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ورؤساء مكاتب الاقتراع. حيث كان رؤساء مراكز الاقتراع مسؤولين عن 62 اعتداء أي بنسبة 32 بالمائة من جملة الاعتداءات كانت أغلبها مرتبطة بالحصول على المعلومات.

وقد اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مركزة المعلومة كسياسة عامة ما عرقل عمل الصحفيين في تغطية المسارات الانتخابية خلال الفترة التي يشملها التقرير من استفتاء على دستور تونس الجديد وانتخابات تشريعية بدورتيها، حيث تواترت عمليات حجب المعلومات ووضع عوائق غير مشروعة من قبل رؤساء مكاتب الاقتراع ورؤساء مراكز الاقتراع ما ضايق الصحفيين/ات ومنعهم من القيام بعملهم.كما تواترت علميات حجب المعلومات حول نسب المشاركة والنتائج الجزئية من قبل الهيئات الفرعية ومركزت المعلومة.

كما تواصل وضع عوائق غير مشروعة من قبل قوات الأمن على عمل الصحفيين حيث تتم مطالبة الصحفيين والصحفيات بتراخيص غير منصوص عليها بالقانون المنظم لعمل الصحفيين. وقد رصدت النقابة في هذا الجانب عديد الممارسات التي أدت إلى منع الصحفيين من العمل خلال السنوات الخمس الأخيرة.

كما عمل قوات الأمن على احتجاز الصحفيين في 3 مناسباتوقد تدخلت خلية الأزمة بسرعة خاصة في حالات الاحتجاز التعسفي وسعتلإطلاق سراح الصحفيين.
كما مارست القوات الأمنية العنف الجسدي على الصحفيين في 5 مناسبات إضافة إلى تواتر عمليات المضايقة والمنع من العمل.

كما أدت التعقيدات الإدارية والمناشير الداخلية المنظمة للإدارة التونسية إلى عديد الاعتداءات من قبل الموظفين العموميين والمسؤولين الحكوميين والمحليين خاصة بعد صدور المنشورين 19 و20 وقد توزعت جغرافيا على 24 ولاية ما جعل الصحفيين عرضة لحجب المعلومات والمنع والتضييق.
كما انخرطت جهات رسمية في خطاب التحريض على الصحفيين كرئاسة الجمهورية ووزراء. وانخرطت الجهات القضائية في 12 اعتداءات على الصحفيين عبر اثارة الدعوى ضدهم في قضايا خارج اطار المرسوم 115 المنظم لحرية الصحافة والطباعة والنشر وتواتر الاحالات على نصوص ذات طابع زجري كقانون مكافحة الإرهاب وغسيل الأموال والمرسوم 54 المتعلق بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال.

7/ اعتداءات الجهات غير الرسمية

كان الصحفيون ضحية الصراع السياسي الذي انطلق بداية 2021 وامتد خلال الفترة التي يشملها التقرير من 1 ماي 2022 إلى أواخر شهر أفريل 2023، حيث وجد الصحفيون أنفسهم بين معارضي قرارات الرئيس قيس سعيد ومؤيديه ونشطاء التواصل الاجتماعي.

كانت شبكات التواصل الاجتماعي الأخطر على الصحفيين حيث انخرط نشطاء التواصل الاجتماعي والسياسيون خاصة على منصة فايس بوك في حملات تشويه وتحريض وتهديد في حقهم إضافة إلى مضايقة الصحفيين والصحفيات خلال تغطية الاحتجاجات الميدانية أو الأحداث ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي.

VII. انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للصحفيين/ات

أدى عدم نشر الاتفاقية الإطارية التي وقعتها النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين منذ سنة 2019 إلى تواصل الأزمة الاقتصادية والاجتماعية التي يعيشوها الصحفيون والصحفيات داخل المؤسسات الإعلامية فرغم صدور قرار من الدوائر التعقيبية بالمحكمة الإدارية في مارس 2023 ينصف الصحفيين والصحفيات إلا أن الحكومة لم تلتزم بتطبيق القرارت القضائية.
وكان ينتظر أن تمثل هذه الاتفاقية ضمانة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والمعنوية والفكرية بالقطاع من أجل القضاء التام على كل أشكال التشغيل الهش ومحاولات المس من كرامة الصحفيين/ات لا سيما في القطاع الخاص.

ويهم النقابة التنويه بأن عدم تقيد الحكومة بالقرارات القضائية يعتبر مؤشرا خطيرا لغياب الإرادة السياسية لحل أزمة التشغيل الهش وتمكين الصحفيين من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية ووضعهم فريسة للضغط الاقتصادي واخضاعهم للابتزاز السياسي.
وتشدد النقابة على أن تعنتالطرف الجانب الحكومي أدى إلى انعدام الثقة في مؤسسات الدولة والسلطة السياسية وتقود الصحفيين نحو النضال مجددا لضمان حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية.

القضايا الشغلية:
يعمل الفريق القانوني للنقابة على عدد هام من الملفات القضائية التي تكون فيها النقابة طرفا مباشرا أو غير مباشر عبر مساندة الصحفيين سواء تعلق مركزهم القانوني بصفة الشاكي أو بصفة المشتكى به أو القائم بالحق الشخصي في الملفات ذات الطابع الاجتماعي والاقتصادي، وقد تواصل العمل على 43 ملفا مرتبطا بالطرد التعسفي وتسوية الوضعيات ومجالس التأديب.
التلفزة التونسية: ملف طرد ثلاثة أيام تم اقراره عبر مجلس تأديب وتم اثارة الدعوى ضد التلفزة التونسية لإبطال القرار الإداري.

جريدة العرب :
6 ملفات تنوب فيها الوحدة القانونية بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين لفائدة صحفيي جريدة العرب في قضايا طرد تعسفي 3 منهم في الطور الاستئنافي.
قناة تونسنا :
3 ملفات تنوب فيها الوحدة القانونية لفائدة صحفيات قناة تونسنا تم التصريح بها لفائدتهن وتم استئناف الحكم.

كاب أف أم :
3 ملفات شغلية في حق صحفيتين من إذاعة كاب أف أم تم النيابة فيها من قبل الوحدة القانونية وكان الحكم فيها لفائدة المنوبات ولكن تم استئناف الأحكام من قبل المشغل

إي أف أم
نابت الوحدة القانونية للنقابة في 5 ملفات طرد تعسفي في حق 5 صحفيين ضد إذاعة "أي أف أم" وهي في طور التصريح بالحكم.

7 ملفات منشورة أمام المحكمة الإدارية بتونس في علاقة بإعادة التصنيف المهني حسب الشهائد العلمية.

كاكتوس برود
تنوب الوحدة القانونية 104 صحفي في قضايا طرد تعسفي وعدم دفع أجور خمسة أشهر وقد تم تأجيلها لتقديم كشف حساب فردي من صندوق الضمان الاجتماعي للحكم في القضية على أساسه كما تنوب الوحدة صحفيين واحد منهما تم الحكم لفائدته بالدفع

نسمة تي في:
2 ملفات في الطرد التعسفي مازالت بانتظار استيفاء الاختبارات
كما تباشر النقابة قضايا الصحفيين في كل من شركة أي بي كوم برود وجريدة البيان وسوسيال اكسبراس والجنوبية والتي تم البت فيها لفائدة الصحفيين وشركة الإنتاج "ناب" وإذاعة شمس أف أم والإذاعة التونسية وجريدة الصريح

وفي ظل غياب إطار قانوني ملزم لكافة الأطراف وغياب الدور الرقابي للدولة يتواصل التشغيل الهش في قطاع الاعلام خاصة للمراسلين الجهويين العاملين بالقطعة والصحفيين المستقلين بعقود لا تضمن لهم الحد الأدنى من الحقوق والتغطية الاجتماعية والاعتراف القانوني من المؤسسة.

VIII. التوصيات العامّة

على ضوء متابعتها لواقع الحريات الصحفية في تونس خلال فترة سنة يهم النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين أن تتوجه بالتوصيات التالية لكل الأطراف المعنية بقطاع الإعلام في تونس

رئاسة الجمهورية:

- سحب المرسوم 54 لما يمثله من خطورة على حرية الصحافة والتعبير.
- تحمل مسؤوليتها التاريخية في التدخل لإيقاف نزيف الهجمة المنظمة والهمجية على صحفيين ووسائل إعلام على اعتبار أنه لا يمكن بناء تونس جديدة وممكنة دون إعلام مهني وفي خدمة الصالح العام خاصة ودون مجتمع مدني حر ومستقل ، وعلى اعتبار أن الميليشيات الإلكترونية باتت التهديد الحقيقي لحرية الصحافة والرأي والتعبير، المكسب الأبرز للثورة التونسية، وعلى اعتبار أن عددا هاما من الصفحات المشبوهة تدعي مساندتها "لمشروع الرئيس".
- السهر على تعزيز حماية حرية التعبير والصحافة عبر مبادرات تشريعية تصاغ بصفة تشاركية تراعي التزامات تونس بحماية الصحفيين وتضمن مكتسبات الحرية التي كرسها الدستور التونسي وتدعمها.
- دعم جهود المجتمع المدني في مجال الرصد والتوثيق وبناء استراتيجيات عمل للمعالجة المعمقة لأسباب العنف وانتهاكات حقوق الانسان.
-عدم تمرير مشاريع مناشير خلال الفترة الانتقالية تمس من الحقوق والحريات أو تقلص من المكتسبات التي تم تكريسها ضمن النصوص التشريعية الجاري بها العمل.

الحكومة التونسية:

- تركيز آلية وطنية دائمة ومستقلة لرصد الاعتداءات المسلطة على حريّة الصحافة وحريّة التعبير لضمان الانتصاف والعدالة.
- تقديم مشاريع القوانين الجديدة لتنظيم حرية التعبير وحرية الصحافة وتعزيز الجانب الحمائي في إطار مقاربة تشاركية إلى المجلس النيابي من أجل المصادقة عليها.
- نشر نتائج التحقيقات الإدارية مع موظفي الدولة المتورطين في اعتداءات على الصحفيين.
- ايقاف العمل بكل المناشير والمذكرات الداخلية التي تضع عوائق غير المشروعة أمام التداول الحر للمعلومات ومنها المنشور عدد 19.
- تفعيل مبدأ النشر التلقائي وتعيين مكلفين بالنفاذ الي المعلومات في الإدارات العمومية عملا بأحكام قانون النفاذ الي المعلومات وضمانا لحق الصحفي ومن خلفه المواطن في الحصول على المعلومات من مصادرها.

المجلس النيابي:
- احترام متطلبات العمل الصحفي وعدم تحديد مربع عمل الصحفيين وتعطيل قيامهم بدورهم الاخباري والرقابي.
- اعتبار القوانين المنظمة لحرية التعبير والصحافة والطباعة والنشر ذات أولوية للنظر فيها واعتماد مقاربة تشاركية في العمل عليها.

وزارة العدل التونسية:
- إيقاف إحالة الصحفيين وفق المرسوم 54 وبتهم أمن الدولة والتهم الإرهابية وغيرها من التهم الواردة خارج إطار القانون المنظم لحرية التعبير والصحافة والنشر
- تعزيز قدرات القضاة في مجال حرية التعبير والنشر وحرية الصحافة من أجل ضمان نجاعة أكبر خاصة في دائرة وكلاء الجمهورية في مجال معالجة قضايا النشر وقضايا حرية التعبير
- النظر في القضايا التي رفعها الصحفيون/ات ضد المعتدين مهما كانت الجهة المعتدية وعدم تمتيع المعتدين بالإفلات من العقاب.
- ضمان مبدأ الانتصاف للصحفيين الضحايا لضمان عدم العود في الجرائم المرتكبة في حق الصحفيين عبر اجراء تحقيقات محايدة وسريعة وفعالة في قضايا الاعتداءات على الصحفيين في أجال معقولة يجب تحديدها بصفة دقيقة ضمن النصوص التشريعية الجاري بها العمل.

النيابة العمومية:
-فتح تحقيق عاجل في حملات السحل الإلكتروني التي يتعرض لها صحفيون ومسيرو وسائل إعلام ويمكن أن تكون تداعياتها خطيرة جدا على حياة الإعلاميين وسلامتهم وعلى أمن مقار إعلامية، وإعلام الراي العام بمآل عشرات القضايا التي رفعت في الصدد

وزارة الداخلية:
- الإدانة العلنية للاعتداءات التي يمارسها أعوانها في حق الصحفيين وعدم الدخول في منطق التبرير.
- القيام بالتحقيقات الضرورية والتلقائية في الحالات التي تورط فيها أعوانها في الاعتداء على الصحفيين وضمان محاسبتهم وكشفها للرأي العام لضمان عدم العود.
- دعم مجهودات خلية الأزمة داخلها للتدخل لفائدة الصحفيين وتعزيز التنسيق الميداني مع النقابة خلال التظاهرات والأحداث ذات الطابع الأمني.
- تعزيز قدرات أعوانها الميدانيين في مجال حرية العمل الصحفي وحرية الصحافة وحدود الحق في الأمن حتى لا يتحول إلى أداة للتضييق على حرية العمل.
- تعزيز المنظومة الحمائية للصحفيين ضحايا العنف والتهديد والتحريض على العنف والكراهية لضمان سلامتهم الجسدية والنفسية وتوفير بيئة آمنة لهم.

الجهات المدنية والسياسية:
- الوقوف صدا منيعا أمام محاولات وضع اليد على وسائل الإعلام ومناصرة جهود الصحفيين/ات والقطاع في القطع مع التضييق عليه وضمان حرية العمل الصحفي وحرية التعبير.

أنجز هذا التقرير:

عن المكتب التنفيذي:
محمد ياسين الجلاصي
أميرة محمد

عن وحدة رصد الانتهاكات بالنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين:
خولة شبح
محمود العروسي
مروى الكافي

المساعدة القانونية:
الأستاذ منذر الشارني
الأستاذ أيوب الغدامسي

صورة الغلاف:
لسعد بن عاشور

أنجز هذا التقرير في إطار برنامج يُنفّذ بالشراكة مع:
محامون بلا حدود

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

حرية الصّحافة

تواجه الخطر الدّاهم